



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: شرائع الإسلام (كتاب الحج)

خلاصة الدرس العشرون

مناسك منى (القسم الثاني)

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

من فقد الهدى و وجد ثمنه، قيل: يخلفه عند من يشتريه طول ذي الحجة، وقيل: ينتقل فرضه إلى الصوم ولو خرج ذو الحجة ولم يصمها، تعين الهدى في القابل.

لا يخرج هدى القران عن ملك سائقه، وله ابداله والتصرف فيه، وان أشعره أو قلده. ولكن متى ساقه، فلا بد من نحره بمنى، إن كان لاحرام الحج، وان كان للعمرة فبفناء الكعبة بالحزورة.

لا يتعين هدى السياق للصدقة إلا بالندر. ولو سرق من غير تفريط لم يضمن. ولو ضل فذبحه الواجد عن صاحبه أجزأ عنه. ولو ضاع فأقام بدله، ثم وجد الاول، ذبحه ولم يجب ذبح الاخير. ولو ذبح الاخير، ذبح الاول ندبا، الا أن يكون مندورا.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)